2871 - أخبرنا أبو الحسن بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمرو عثمان بن أحمد السماك ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عمرو بن عبد الغفار أنبأ الأعمش عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد ا قال سمعت عليا Bه يقول Y إن من السنة إذا سلم الإمام أن لا يقوم من موضعه الذي صلى فيه يصلي تطوعا حتى ينحرف أو يتحول أو يفصل بكلام ورواه الثوري عن ميسرة بن حبيب عن المنهال بن عمرو إلا أنه قال لا يصلح للإمام وفي رواية لا ينبغي للإمام وروينا عن بن عباس في ذلك وقال فليتقدم أو ليكلم أحدا